مفهوم المواطنة في بنود وثيقة المدينة المنورة(١هـ/٦٢٢م)

د . رائد أمير عبد الله
قسم الفلسفة/كلية الآداب/ جامعة الموصل

ملخص البحث

تمثل صحيفة المدينة (دستور المدينة) النموذج العملي والقانوني الذي جاء به الرسول ﷺ على المستوى الدولي في المنطقة ، والتي توافقت عليها معظم أطراف القوى الفاعلة داخل المجتمع المدني المتعدد (قبلي ديني سياسي...) ، وتعتبر صحيفة المدينة أول دستور وإصدار مدني ينظم العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين، إذ اعتمد الرسول ﷺ في الوثيقة مبدأ المواطنة، فوضعت فيها الحقوق والواجبات على أساس المواطنة الكاملة التي يتساوي فيها المسلمون مع غيرهم من ساكني المدينة المنورة ومن حولها، كما قررت الوثيقة أيضا أن الآخر مهما كان (عقيدته ، عرقه ، جغرافيته ، فكره...) هو سنة كونية لا يمكن إلغائه أو إقصائه ، وواقع اجتماعي لا يمكن تجاوزه...كل هذه الفروقات راعتها بنود الوثيقة التي جاءت فيها قرابة الستين مادة لتلبي حاجة المجتمع آنذاك للتعايش المشترك بين الناس أفرادا وجماعات ، وتسمو ببنودها من ضيق القبلية إلى سعة الدولة.

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح مفهوم المواطنة من خلال ما جاءت به وثيقة المدينة في عصر النبوة ، وأثر الإسلام في حفظ حقوق المواطنة.

البحث يقع في مبحثين رئيسين مع مقدمة وخاتمة : تناول الأول : مفهوم المواطنة من خلال وثيقة المدينة ، أما الثاني فتناول دراسة تحليلية لمضامين وثيقة المدينة المنورة (١هـ/٦٢٢) .

المقدمـــــة

إن الإسلام يملك في هذا الموضوع تراثاً غنيّاً ، فقد قام التأريخ الإسلامي والتجربة التأريخية للإسلام بشكل عام على قبول الخصوصيات المتنوعة لكافة المجموعات المختلفة دينية كانت أم قومية أم ثقافية أم لغوية. وقد وَجدت أديان ومذاهب وثقافات عديدة وأقوام عديدون إمكانيةَ العيش بأمان في ظل الإسلام. وإن وثيقة المدينة تعتبر مثالاً حياً طبّق في الواقع العملي فعلاً وأنموذج للعيش معاً بسلام.

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح مفهوم المواطنة من خلال ما جاءت به وثيقة المدينة في عصر النبوة ، وأثر الإسلام في حفظ حقوق المواطنة.

وقد تناولنا في هذه الدراسة بيان العلاقة بين الإسلام والوطنية ؛ فمن ضروريات قيام هذا الدين أنه لا يقوم إلا على أرض ووطن ، فالعلاقة بينهما علاقة وئام وارتباط لا علاقة تناقض وتضاد، وأن مفهوم حقوق المواطنة في العقيدة الإسلامية تقوم على مواثيق شرعية بين الراعي والرعية كما بينتها وثيقة المدينة المنورة التي وضعها الرسول ﷺ ، وقد ضمنت تلك الوثيقة للقاطنين في الدولة الإسلامية حياة كريمة عزيزة قائمة على العدل والمساواة والوفاء بالعهود والمواثيق، وإعطاء كل ذي حق حقه وفق أحكام الشريعة الإسلامية السمحة. فضلا عن اهتمام الإسلام بحقوق المواطنة كما يظهر ذلك في الحث على محاسن الأخلاق، والنهي عن مساوئها، وأثر ذلك في العقيدة والتي كونت سدا منيعا لكثير من التحديات القائمة اليوم.

قسم البحث إلى مبحثين مع مقدمة وخاتمة : تناول الأول : مفهوم المواطنة من خلال وثيقة المدينة ، أما الثاني فتناول دراسة تحليلية لمضامين وثيقة المدينة المنورة (١هـ/٦٢٢) .

وأرجو أن أكون قد وفقت في تقديم هذا الموضوع.

ولله الأمر من بعد ومن قبل.

المبحث الأول

المواطنة من خلال وثيقة المدينة

أولاً : مفهوم المواطنــة :

في اللغة: مأخوذة من الوطن وهو مَوْطِنُ الإنسان ومحله[١] .

وفي الاصطلاح: يشير إلى الانتماء إلى أمة أو وطن، وفي قاموس علم الاجتماع تم تعريفها على أنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي ومجتمع سياسي (دولة) ، ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء ، ويتولى الطرف الثاني الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق القانون ، وينظر إليها أيضا من منظور نفسي بأنها الشعور بالانتماء والولاء للوطن وللقيادة السياسية التي هي مصدر الإشباع للحاجات الأساسية وحماية الذات من الأخطار المصيرية" [٢]

والمواطنة في المنظور الإسلامي تنطلق من خلال القواعد والأسس التي تنبني عليها لعنصري المواطنة وهما الوطن والمواطن ، وبالتالي فإن الشريعة الإسلامية ترى أن المواطنة هي تعبير عن الصلة التي تربط بين المسلم كفرد وعناصر الأمة، وهي الأفراد المسلمين، والحاكم والإمام، وتُتوج هذه الصلات جميعاً الصلة التي تجمع بين المسلمين وحكامهم من جهة، وبين الأرض التي يقمون عليها من جهة أخرى. وبمعنى آخر فإن المواطنة هي تعبير عن طبيعة وجوهر الصلات القائمة بين دار الإسلام وهي (وطن الإسلام) وبين من يقيمون على هذا الوطن أو هذه الدار من المسلمين وغيرهم [٣] .

والمواطنة في الأساس شعور وجداني بالارتباط بالأرض وبأفراد المجتمع الآخرين الساكنين على الأرض. وهي لا تتناقض مع الإسلام لأن المواطنة عبارة عن رابطة بين أفراد يعيشون في زمان ومكان معين، أي جغرافية محددة، والعلاقة الدينية تعزز المواطنة [٤]

ويعتبر الرسول محمداً ﷺ أول من وضع المعنى الحقيقي لمفهوم المواطنة ، ويوضح ذلك دستور المدينة (صحيفة المدينة التي تعد مرجعية دستورية لسكان المدينة النبوية) وتعرض

---

(١) ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، لسان العرب ، ط١ ، دار صادر ، (بيروت/د.ت) ، ٤٥١/١٣.

(٢) فتحي هلال وآخرون، تنمية المواطنة لدى طلبة المرحلة الثانوية بدولة الكويت، الكويت، مركز البحوث والمناهج بوزارة التربية، ٢٠٠٠م ، ص٢٥.

(٣) فهمي هويدي، المواطنة في الإسلام ، مقال منشور بجريدة الشرق الأوسط ، العدد ٥٩٠٢، الأربعاء ١٩٩٥/١/٢٥م ، ص ١٣.

(٤) د. محمد الصاقوط ، المواطنة والوطنية ، ط١، مطبعة النجاح الجديدة ، (الدار البيضاء/٢٠٠٧) ، ص٨.

بنود صحيفة المدنية(٤٧ بنداً) مبادئ مهمة لفكرة المواطنة، حيث نصت على تكوين مفهوم الوطنية/المواطنة واحترام حقوقه وواجباته لكل من سكن المدينة مسلماً كان أو غير مسلم. إضافة إلى تحديد النطاق الجغرافي الذي يحاسب عليه أي إنسان اقترف جرماً داخل ما يسمى بجوف المدينة. كما تؤكد الصحيفة مفهوم النصرة المتبادلة بين سكان المدينة مسلمين وغيرهم ، وتعرض الصحيفة في مواضع مختلفة أن الاحتكام حين التشاجر والاختلاف هو لله ورسوله ما يعني تأكيد السيادة الشرعية .وتشتمل الصحيفة على آداب وتنظيمات كثيرة.

ثانياً: مكونات المواطنة :

للمواطنة عناصر ومكونات أساسية ينبغي أن تكتمل حتى تتحقق المواطنة وهذه المكونات هي :

١ – **الانتماء:** وهو الانتماء إلى تجمع سكاني أو محلي[١] ، إن من لوازم المواطنة الانتماء للوطن (دار الإسلام) ، فالانتماء هو الانتساب الحقيقي للدين والوطن فكراً تجسده الجوارح عملاً، والانتماء هو شعور داخلي يجعل المواطن يعمل بحماس وإخلاص للارتقاء بوطنه وللدفاع عنه، والمواطنة لا تساوي الانتماء الديني دائما، بل يمكن أن تفترق عنه حين يكون المجتمع السياسي مكونا من فئات ذات انتماء ديني متنوع؛ وقد يتساويان كما في حال وجود مجتمع ذي انتماء ديني واحد، فيلتقي مفهوم الأمة مع مفهوم الدولة و(المواطنة)، كما يمكن أن يكون هناك وطن واحد يضم أمتين، كما هو الحال في «الصحيفة» التي تعالج علاقات الأمتين الإسلامية واليهودية، فهي لم تحرم حق المواطنة على غير المسلمين، ما داموا يقومون بالواجبات المترتبة عليهم... واعتبر الرسول ﷺ أن أساس (المواطنة) والانتماء لهذه الدولة هو الهجرة إليها، فعلى من يريد أن يكون مواطنا في مجتمع المدينة أن يهاجر إليها[٢] ، ولقد وجدت رابطتين أساسيتين في المدينة هما: الإيمان ، والولاء للنظام المعمول به في الدولة[٣].

٢ – **الحقوق :**

إن مفهوم المواطنة يتضمن حقوقاً يتمتع بها جميع المواطنين وهي في نفس الوقت واجبات على الدولة والمجتمع منها :أن يحفظ له الدين ، حفظ حقوقه الخاصة ، توفير التعليم. تقديم الرعاية الصحية.تقديم الخدمات الأساسية. توفير الحياة الكريمة.العدل والمساواة. الحرية الشخصية وتشمل حرية التملك، وحرية العمل، وحرية الاعتقاد، وحرية الرأي.هذه الحقوق يجب

(١) فادية احمد الفقير ، مقال (نساء ديمقراطيات بدون ديمقراطية)، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، ط١ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت/٢٠٠١م) ، ص١٨٢.

(٢) أحمد قائد الشعيبي ، وثيقة المدينة المضمون والدلالة، مجلة كتاب الأمة ، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، العدد ١١٠ ،السنة الخامس والعشرون ، (قطر/١٤٢٦هـ)، ص٦٦.

(٣) الشعيبي ، وثيقة المدينة المضمون و الدلالة، ص٦٧.

أن يتمتع بها جميع المواطنين بدون استثناء سواء أكانوا مسلمين أو غير مسلمين...، لقد وفرّت (الصحيفة) لغير المسلم في المجتمع الإسلامي وجودا اندماجيا يحافظ فيه على جميع مكونات شخصيته، وفي طليعتها المكون الديني وما يرتبط به من ممارسات وعادات، بها يؤكد ذاته عقديا وثقافيا ونفسيا، ومعها يثبت خصوصيات هويته داخل المقومات العامة لهذه الهوية التي بها تكون المواطنة، مما يتحقق به الانتماء إلى ذلك المجتمع(١).

٣ - الواجبات :

إن للمواطن واجبات تختلف باختلاف الفلسفة التي تقوم عليها الدولة، فبعض الدول ترى أن المشاركة السياسية في الانتخابات واجب وطني، والبعض الآخر لا يرى المشاركة السياسية كواجب وطني. ومن أهم هذه الواجبات التي تترتب على المواطن :احترام النظام. عدم خيانة الوطن. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .الحفاظ على الممتلكات.السمع والطاعة لولي الأمر .الدفاع عن الوطن. المساهمة في تنمية الوطن.المحافظة على المرافق العامة. التكاتف مع أفراد المجتمع... ولقد حَّدت وثيقة المدينة بين أهل الأديان والأجناس، وجعلتهم جميعا مواطنين مكلفين بالدفاع عن الوطن أمام أي اعتداء يفاجئ المدينة من الخارج، فالبنود رقم (٢٤ و٣٧ و٣٨ و٤٤ و٤٥ و٤٥ ب) تنص صراحة على تحمل أهل الصحيفة مسئولية الدفاع عن المدينة ،وتؤكد على توحيد الموقف السياسي الدفاعي الداخلي ضد العدوان الخارجي(٢).

٤ - المشاركة المجتمعية :

إن من أبرز سمات المواطنة أن يكون المواطن مشاركاً في الأعمال المجتمعية، والتي من أبرزها الأعمال التطوعية ، فكل إسهام يخدم الوطن ويترتب عليه مصالح دينية أو دنيوية كالتصدي للشبهات وتقوية أواصر المجتمع،وتقديم النصيحة للمواطنين وللمسؤولين يجسد المعنى الحقيقي للمواطنة.فقد أكدت الوثيقة وبإلحاح على اليهود المشاركة الإيجابية في تحملهم أعباء نفقات دفاعهم عن الأرض التي يعيشون فيها، والوقوف مع المؤمنين جنبا إلى جنب ضد أي عدوان خارجي يهدد أمن المجتمع المديني وسلامته، وقد ذهب أبو عبيد إلى أن التزامات اليهود المالية لا تقتصر على الحرب الدفاعية، فهو يرى أن اليهود كانوا يغزون مع المسلمين أيضا، وفي ذلك يقول: فهذه النفقة في الحرب خاصة، شرط عليهم المعاونة له على عدوه، وإنما كان يسهم لليهود إذا غزو مع المسلمين بهذا الشرط الذي شرطه عليهم من النفقة، ولولا هذا لم يكن لهم في غنائم المسلمين سهم...(٣)، كما إن مبدأ النصيحة من المبادئ المهمة التي ركزت عليها وثيقة المدينة من أجل إتاحة الفرص لكل المتعاقدين في التجمع السياسي المديني

(١) الشعيبي، وثيقة المدينة المضمون و الدلالة، ص٦٩.

(٢) الشعيبي، وثيقة المدينة المضمون و الدلالة، ص١٤٢.

(٣) الشعيبي، وثيقة المدينة المضمون و الدلالة، ص١٤٥.

على المشاركة الفعالة في المشاورات السياسية الدائمة والتخطيط الدائم والاستفادة من الخبرات والطاقات، والثقة المتبادلة، بين الأعضاء في تعاملهم من خلال مفاهيم جديدة في التناصر والتفاهم والتعاون على البر دون الإثم[١].

٥ – القيم العامة :

وتعني أن يتخلق المواطن بالأخلاق الإسلامية والتي منها : الأمانة : ومن معاني الأمانة عدم استغلال الوظيفة أو المنصب لأي غرض شخصي، الإخلاص: ويشمل الإخلاص لله في جميع الأعمال، والإخلاص في العمل الدنيوي واتقانه، والإخلاص في حماية الوطن.الصدق : فالصدق يتطلب عدم الغش أو الخداع أو التزوير، فبالصدق يكون المواطن عضواً نافعاً لوطنه....

إن عدم وجود المواطنة الفاعلة في أي مجتمع سبب حقيقي في انتشار انتهاكات حقوق الإنسان وانعدام حق القانون كما أنها سبب واضح لانتشار اللامبالاة وانعدام المسئولية ، فالمواطنة تواجه التحديات الراهنة في المجتمعات ذات المكونات المختلفة ...وهي الحل الأمثل لها ، ووثيقة المدينة حوت في بنودها هذه المفاهيم ، وسنبين في المطلب التالي أهم البنود التي تناولت مفاهيم المواطنة..

المبحث الثاني

(١) الشعيبي ، وثيقة المدينة المضمون و الدلالة، ص١٤٧.

وثيقة المدينة المنورة (١هـ/٦٢٢) ، دراسة تحليلية

أولاً: نص الوثيقة: [١]

١- "بسم الله الرحمن الرحيم :هذا كتاب من محمد النبي (رسول الله) بين المؤمنين والمسلمين من قريش (وأهل يثرب) ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.

٢-إنهم أمة واحدة من دون الناس.

٣- المهاجرون من قريش على ربعتهم[٢] يتعاقلون[٣] بينهم وهم يفدون عانيهم[٤] بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٤- وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٥- وبنو الحارث (بن الخزرج) على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف.

٦- وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٧- وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٨- وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٩- وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٠-بنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١١-وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٢-وإن المؤمنين لا يتركون مفرحاً [١] بينهم أن يعطوه بالمعروف من فداء أو عقل وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه.

---

(١) ينظر نص الوثيقة : عبد الملك بن هشام البصري (ت٢١٣هـ) ، السيرة النبوية ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل ، (بيروت/١٤١١هـ) ، ٣/٣١.

(٢) يعني الحالة التي جاء الإسلام وهم عليها.

(٣) يتعاقلون: أي إعطاء المعاقل وهي الديات.

(٤) الأسير.

١٣- وإن المؤمنين المتقين (أيديهم) على (كل) من بغى منهم أو ابتغى دسيعة[٢] ظلم أو إثماً أو عدواناً أو فساداً بين المؤمنين ، وإن أيديهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم.

١٤-ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر ، ولا ينصر كافراً على مؤمن.

١٥-وإن ذمة الله واحده يجير عليهم أدناهم ، وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس.

١٦-وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.

١٧-وإن سلم المؤمنين واحدة ، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم.

١٨-وإن كل غازية غزت يعقب على بعضها بعضاً.

١٩-وإن المؤمنين يبيء[٣] بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله.

٢٠-وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه . وإنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً ولا يحول دونه على مؤمن.

٢١-وإنه من اعتبط [٤] مؤمنا قتلاً عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول (بالعقل) وإن المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه.

٢٢-وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في الصحيفة ، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أو يؤويه ، وإن من نصره أو آواه ، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.

٢٣-وإنه مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد.

٢٤-وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

٢٥-وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم نفسه وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

٢٦-إن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف.

٢٧-وإن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف.

٢٨-وإن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف.

٢٩-وإن ليهود بن جشم مثل ما ليهود بني عوف .

٣٠-وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف.

---

(١) غارما مثقلا بالديون.

(٢) العطية.

(٣) أي يمنع ويكف.

(٤) أي قتله دون جناية أو سبب يوجب قتله.

٣١-وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف إلا من ظلم وأثم ، فإنه لا يوتغ[١] إلا نفسه وأهل بيته.

٣٢-وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم.

٣٣-وإن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف وإن البر دون الإثم.

٣٤-وإن موالي ثعلبة كأنفسهم.

٣٥-وإن بطانة يهود كأنفسهم.

٣٦-وإنه لايخرج منهم أحداً إلا بإذن محمد.

٣٧-وإن على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم ، وإن بينهم النصر علىمن حارب أهل هذه الصحيفة وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.

٣٨- وإنه لا يأثم أمروء بحليفة وإن النصر للمظلوم.

٣٩-وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين.

٤٠-وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.

٤١-وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم.

٤٢-وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.

٤٣-وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث ، أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره.

٤٤- وإن بينهم النصر من دهم يثرب.

٤٥- أ - وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه أو يلبسونه ، وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك ، فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين.

ب- على كل أناس حقهم من جانبهم الذي قبلهم.

٤٦-وإن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة ، وإن البر دون الإثم لا يكسب كاسب إلا على نفسه وإن الله على ما أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.

٤٧-وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم ، إنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وأن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله ﷺ [٢].

---

(١) يهلك.

(٢) ينظر: محمد حميد الله ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ط٥، دار النفائس (بيروت/١٩٨٥) ، ص٥٩-٦٢.

ثانيا: تحليل الوثيقة:

تعتبر الوثيقة أول دستور في تاريخ البشرية ترجمت بوضوح مدى الحرص على احترام حقوق الإنسان وأوضحت مفهوم (المواطنة) ، فمن خلال نصوصها بينت لنا كيف وحدت الجسدَ الاجتماعيَّ عبر المؤاخاة التي تمت بين المهاجرين والأنصار، والتي يلتزم فيها كل أنصاري بمقاسمة أخيه المهاجر جميع ما يملك .

إن مجتمع المدينة يشابه أي مجتمع بشري فيه تقع الخلافات والاعتراضات والأخطاء ، فكانت الخلافات التي تعرض على الرسول ﷺ كثيرة ، لكنها كانت تُطْرَح في إطار يحميها من التفاقم والتحول إلى حقد اجتماعي أو انقسام طبقي تحت إطار الإيمان بالله ، والحب في الله.

إن هذا المجتمع المتعدد الأطياف كان بحاجة إلى هيكل قانوني وتوافق اجتماعي يتجاوز أفقهما جماعة المسلمين ويستوعب قبائل اليهود التي كانت تعيش في المدينة. وكان لزاما إذن تطبيع العلاقات الاجتماعية مع أهل الكتاب بالتنصيص على القواعد التي تحكمها انطلاقا من الأهمية التي يحظون بها باعتبارهم أهلَ ذمة يجب رعايتهم ، ولقد كان دستور المدينة تعبيرا نموذجيا عن التسامح والتعايش متحديا كل أنواع التحديات التي كانت تقف حجرة عثرة في المجتمع الإنساني ، ويمكن أن نوضح أهم البنود التي نصت عليها الوثيقة:

١- **(إعلان الدستور)** لقد كانت الصحيفة بمثابة إعلان دستور حيث وضعت الخطوط الكلية الواضحة لنظام الدولة في الداخل والخارج أي فيما يتعلق بعلاقة أفراد الدولة مع بعض وفيما يتعلق بعلاقة الدولة مع الآخرين ، وهذا دليل واضح على أن المجتمع الإسلامي قام على أساس ما قد تحتاجه الدولة من مقومات دستورية وإدارية وأنها في الوقت نفسه جزء من الأحكام الشرعية نفسها(١).

٢- **(تحديد مفهوم الأمة)** فالأمة في الصحيفة تضم المسلمين جميعها مهاجريهم وأنصارهم ومن تبعهم ممن لحق بهم وجاهد معهم أمّة واحدة من دون الناس ، وشملت المشركين من أبناء قبيلتي الأوس والخزرج واليهود من بني عوق وغيرهم وفي رواية أخرى أمة من المؤمنين وذلك لأنهم قد ارتضوا أن يعيشوا في إطار الأمة على وفق المبادئ التي جاءت بها الصحيفة (٢)، وهذا شيء جديد كل الجدّه في تاريخ الحياة السياسية في جزيرة العرب ، إذ نقل الرسول ﷺ قومه من شعار القبلية ، والتبعية لها ، إلى شعار الأمة ، التي تضم كل من اعتنق الدين

(١) د. محمد سعيد رمضان البوطي ، فقه السيرة ، مكتبة الشرق الجديد ، (بغداد/١٩٩٠م) ، ص١٦٠.

(٢) د. هاشم يحيى الملاح ، الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة ، دار ابن الأثير ،(الموصل/٢٠٠٥م) ، ص١٦٠.

الجديد، فلقد قالت الصحيفة عنهم إنهم "أمة واحدة " الفقرة (٢١) ، فقد جاء به القرآن الكريم ، قال تعالى: **{إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ}** (١) ، وبين سبحانه وتعالى وسطية هذه الأمة في قوله تعالى: **{وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ}** (٢)، ووضح سبحانه وتعالى بكونها أمة إيجابية فهي لا تقف موقف المتفرج من قضايا عصرها ، بل تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وتدعوا إلى الفضائل وتحذر من الرذائل (٣) ، ولقد بينت الوثيقةالانتظام الاجتماعي الجديد للمؤمنين والمسلمين: «أنهم أمة واحدة من دون الناس» لا تتلفع بالعصبية ولا تتسم بالعنصرية ، ولا تأخذ من الطبقية ، فالمؤمنون والمسلمون من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم «أمة واحدة»، والجديد في هذا المبدأ أنه الجذر الأساسي للاعتراف بتكوين «الأمة» للمرة الأولى في تاريخ جزيرة العرب السياسي، وأنها وحدة واحدة لا تتجزأ... (٤) ، وقد أفاض الدارسون قديما وحديثا من مسلمين وأجانب في تبيان هذا المبدأ من ذلك شهادة المؤرخ (مونتغمري وات) إذ يقول " إن سر القوة في الإسلام أنه منح الفرد مقياساً للحياة هو مقياس الضمير الحر، وأنه وهب الجماعة المسلمة مبدأ (الأمة) هذا المبدأ الذي تفرد به الإسلام لم يزل ينبوعاً لكل فيض من فيوض الإيمان، ويدفع المسلمين إلى (الوحدة) في أمة واحدة تختفي فيها حواجز الأجناس واللغات"(٥).

٣- **(<u>تحديد مفهوم المواطنة</u>)** اعتبرت الصحيفة اليهود جزءاً من مواطني الدولة الإسلامية وعنصر من عناصرها ولذلك قيل في الصحيفة:**(وأن من تبعنا من يهود، فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين، ولا متناصر عليهم)** الفقرة (١٦)، ثم زاد هذا الحكم إيضاحاً، في الفقرة(٢٥) وما يليها، حيث نصّ فيها صراحة بقوله:(وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين..). وبهذا ترى أن الإسلام قد اعتبر أهل الكتاب الذين يعيشون في أرجائه مواطنين، وأنهم أمة مع المؤمنين، ماداموا قائمين بالواجبات المترتبة عليهم، فاختلاف الدين ليس بمقتضى أحكام الصحيفة سبباً

---

(١) سورة الأنبياء:٩٢.

(٢) سورة البقرة ، آية:١٤٣.

(٣) د.علي محمد الصلابي، السيرة النبوية دروس وعبر في تربية الأمة وبناء الدولة، (د.م/٢٠٠٠م)، ٦١/٥.

(٤) د.محمد صادق عفيفي ، الإسلام والمعاهدات الدولية، مكتبة الانجلو المصرية، (القاهرة/١٩٨٥م)،ص٢٠٩.

(٥) د. عبد المعطي الدالاتي ، ربحت محمدا ولم اخسر المسيح ، مؤسسة الرسالة ، (دمشق/د.ت) ،ص١٢٤.

للحرمات من مبدأ (المواطنة) (١) ، فأهل الكتاب بنص هذه الصحيفة، كانت لهم حقوق المواطنة الكاملة، يمارسون عباداتهم بكل حريتهم، ويناصحون المسلمين، ويتناصرون في حماية المدينة... ويتعاونون كل في موقعه على أعباء ذلك(٢) ، ومما يدل أيضا على أن غير المسلمين كانت لهم حقوق المواطنة الكاملة في دولة المدينة هي الإشارة إلى كل مكونات الدولة ،بل وحتى الطوائف والموالي والمتحالفين مع تلك الطوائف مما يدل على أن كل تلك الطوائف والبطون كانوا أصحاب تجمعات سياسية وعسكرية لها سيادتها ونظامها الخاص بها حسب الأعراف القبلية التي سبقت الإسلام، وان هذه الطوائف تجمعوا على أساس عقد رضائي وتحالف استراتيجي في إطار دولة موحدة وفق نظام خاص بحيث يخضع كل تلك الطوائف مسلمين أو غير مسلمين لنظام الدولة الجديد دون استثناء(٣) ، وهذه الوثيقة ترد على بعض مزاعم المستشرقين من أنهم ليسوا بمواطنين فقد جاء عن المستشرق ماكدونالد :" إن أهل الذمة لا يعدون مواطنين في الدولة الإسلامية وان كان المسلمون قد جنحوا إلى ترك كل جماعة غير إسلامية تحكم نفسها بإشراف رئيسها المسئول ربانيا كان أو أسقفا أو غير ذلك، وهذا الرئيس هو حلقة الاتصال بين الجماعة وبين الحكومة"(٤).

٤- **(تحديد السلطة العليا)** جعلت الصحيفة الفصل في كل الأمور بالمدينة، يعود إلى الله ورسوله ﷺ فقد نصت على مرجع فض الخلاف في الفقرة(٢٣)، وقد جاء فيها:**(وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مردّه إلى الله وإلى محمد)** والمغزى من ذلك واضح وهو تأكيد سلطة عليا دينية تهيمن على المدينة وتفصل في الخلافات منعاً لقيام اضطرابات في الداخل من جراء تعدد السلطان، وفي نفس الوقت تأكيد ضمني برئاسة الرسول ﷺ على الدولة(٥)، فقد حددت الصحيفة مصدر السلطات الثلاثة، التشريعية، والقضائية، والتنفيذية، فكان ﷺ حريصاً على تنفيذ أوامر الله من خلال دولته الجديدة ، لئن تحقيق الحاكمية لله على الأمة هو محض العبودية لله تعالى، لأنه بذلك يتحقق التوحيد ويقوم الدين(٦)، قال تعالى: **{مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ أَمَرَ أَلا**

(١) الصلابي ، السيرة النبوية ، ٦٣/٥.
(٢) فهمي هويدي، مواطنون لا ذميون ،ط٣ ، دار الشروق ،(بيروت/١٩٩٩م)، ص١٢٤.
(٣) غازي سعيد سليمان ، المنهج الإسلامي في التعايش السلمي مع غير المسلمين ، ط١ ، مركز البحوث والدراسات الإسلامية ، (بغداد/٢٠١٠م) ، ص١٧٤.
(٤) فهمي هويدي، مواطنون لا ذميون ، ١١٧.
(٥) السيد عبد العزيز سالم ، التاريخ السياسي والحضاري للدولة العربية ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت/١٩٨٩م) ، ص١٠٢.
(٦) الصلابي ، السيرة النبوية ، ٦٤/٥.

تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ} (١).وبهذه الصحيفة التي أقرت المادة (٤٢) **(على أنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسوله)** أصبح للرسول ﷺ سلطة قضائية مركزية عليا يرجع إليها الجميع، وجعلها ترجع إلى الله وإلى الرسول ﷺ ولها قوة تنفيذية ، لأن أوامر الله واجبة الطاعة وملزمة التنفيذ، كما أن أوامر الرسول ﷺ هي من الله ، وطاعتها واجبة .وبذلك أصبح رسول الله ﷺ رئيس الدولة، وفي نفس الوقت رئيس السلطة القضائية والتنفيذية والتشريعية فقد تولى ﷺالسلطات الثلاثة بصفته رسول الله المكلف بتبليغ شرع الله ، والمفسر لكلام الله، والسلطة التنفيذية بصفته الرسول الحاكم، ورئيس الدولة، فقد تولى رئاسة الدولة وفق نصوص الصحيفة، وباتفاق الطوائف المختلفة الموجودة في المدينة، ممن شملتهم نصوص الصحيفة في المادة (٣٦) التي تقرر أنه **(لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد)** ولهذا تأثير كبير في عدم السماح لهم بمخالفة قريش أو غيرها من القبائل المعادية، وهناك المادة (٤٣) التي ذهبت إلى ما هو أبعد وأصرح من ذلك إذ قررت أنه **(لاتجار قريش ولامن نصرها)** ولم يرد في الصحيفة اسم لأي شخص ماعدا رسول الله ﷺ(٢) .

٥- **(الحريات وحقوق الإنسان)** فقد أعلنت الصحيفة أن الحريات مصونة، كحرية العقيدة والعبادة وحق الأمن...الخ، فحرية الدين مكفولة: للمسلمين دينهم ولليهود دينهم قال تعالى: **{لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}** (٣). وكما جاء في الفقرة (٢٥) لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم نفسه) ، وقد أنذرت الصحيفة بإنزال الوعيد، وإهلاك من يخالف هذا المبدأ، أو يكسر هذه القاعدة(٤) ، لقد أقرت الصحيفة مفهوم الحرية الدينية بأوسع معانيه، وضربت عرض الحائط مبدأ التعصب ومصادرة الآراء والمعتقدات، ولم تكن المسألة مسألة تكتيك مرحلي ريثما يتسنى للرسول ﷺ تصفية أعدائه في الخارج لكي يبدأ تصفية أخرى إزاء أولئك الذين عاهدهم ...وحاشاه.. إنما صدر هذا الموقف السمح المنفتح عن اعتقاد كامل بان اليهود باعتبارهم أهل كتاب سيتجاوبون مع الدعوة الجديدة ، ويهبون لإسنادها في لحظات الخطر والصراع ضد العدو(٥).

---

(١) سورة يوسف، آية:٤٠.

(٢) سورة البقرة، آية:٢٥٦.

(٣) الصلابي ، السيرة النبوية ، ٦٧/٥.

(٤) الصلابي، السيرة النبوية ، ٦٩/٥.

(٥) د.عماد الدين خليل ، دراسة في السيرة ، ط٧، مطبعة الزهراء الحديثة ، (الموصل/١٩٨٣م)،ص١٥١.

٦- **(تحديد مبدأ المساواة)** فقد جاءت نصوص صريحة في الصحيفة حولها، منها: **(أن ذمَّة الله واحدة)** وأن المسلمين **(يجير عليهم أدناهم)** وأن **(بعضهم موالي بعض دون الناس)**، ومعنى الفقرة الأخيرة أنهم يتناصرون في السّراء والضّراء الفقرة (١٥)، وتضمنت الفقرة (١٩) أن **(المؤمنين يبئ بعضهم عن بعض بما نال دماءهم في سبيل الله)**. فيعد مبدأ المساواة أحد المبادئ العامة، التي أقرها الإسلام، وهي من المبادئ التي تساهم في بناء المجتمع المسلم، ولقد أقر هذا المبدأ وسبق به تشريعات وقوانين العصر الحديث، ومما ورد في القرآن الكريم تأكيداً لمبدأ المساواة قوله تعالى: **{يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}**(١) وقال ﷺ :**(يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي ، ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى)** ،إن الناس جميعاً في نظر الإسلام سواسية، الحاكم والمحكوم، الرجال والنساء، العرب والعجم، الأبيض والأسود، لقد ألغى الإسلام الفوارق بين الناس بسبب الجنس واللون أو النسب أو الطبقة والحكام والمحكومين كلهم في نظر الشرع سواء ولذلك كانت الدولة الإسلامية الأولى تعمل على تطبيق هذا المبدأ بين الناس وكانت تراعي الآتي:

-إن مبدأ المساواة أمر تعبدي، تؤجر عليه من خالق الخلق سبحانه وتعالى.

-إسقاط الاعتبارات الطبقية، والعرفية، والقبلية والعنصرية، والقومية والوطنية والإقليمية وغير ذلك من الشعارات الماحقة لمبدأ المساواة الإنسانية وإحلال المعيار الإلهي بدلا عنها للتفاضل، ألا وهو التقوى.ضرورة مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص للجميع، ولا يراعى أحد لجاهه أو سلطانه، أو حسبه أو نسبه، وإنما الفرص للجميع وكل على حسب قدرته وكفاءاته ومواهبه، وطاقته، وإنتاجه.

-إن تطبيق مبدأ المساواة بين رعايا الدولة الإسلامية يقوي صفها، ويوحد كلمتها، وينتج عنه مجتمع متماسك متراحم يعيش لعقيدة، ومنهج، ومبدأ (٢).

٧- **(تحديد مبدأ التكافل)** كما يدل البند (٣-١٢) بأنه من أهم سمات المجتمع الإسلامي ظهور التكافل والتضامن بين المسلمين باجلى صوره وأشكاله فهم جميعا مسؤولون عن بعضهم في شؤون دنياهم وآخرتهم وان عامة أحكام الشريعة الإسلامية إنما تقوم على أساس هذه المسؤولية وتحدد الطرائق التنفيذية لمبدأ التكافل والتضامن فيما بين المسلمين(٣)..

إن ما ورد من بنود في هذه الوثيقة تعتبر انعكاساً لروح المواطنة بخطوطها العامة وشرحاً وتطبيقاً لها ، ويمكن تطبيقها على ارض الواقع اليوم في المجتمع العراقي وتكون بمثابة دستور

---

(١) سورة الحجرات، الآية:١٣.

(٢) الصلابي ، السيرة النبوية ، ٧٣/٥.

(٣) البوطي ، فقه السيرة ، ص١٦٢.

متين توحد هذا النسيج الاجتماعي لتجعله صفا مرصوصا معطاءا... وهي وثيقة عالمية وموضوعية وفَوق الطوائف الاجتماعية .

الخاتمـــــــــة

توصل البحث إلى عدد من النتائج يمكن إجمالها على النحو الأتي:

١- إن مفهوم المواطنة ليس مفهوما مستحدثا أو جديدا ، إذ توصلنا إلى جانب مهم من السيرة النبوية الذي أكد على مفهوم المواطنة من خلال ما ورد في صحيفة المدينة.

٢- أقرت الوثيقة مبدأ المواطنة وحددت اسسه.

٣-وضحت إشكالية المواطنة فيما يتعلق بالتعددية ، ووقفت على الكثير من الحلول لمعالجة هذه الإشكالية.

٤-أكدت الصحيفة على أن المجتمع باختلاف أطيافه من الممكن أن يتعايش ويشعر بالانتماء الوطني على اختلاف المشارب والانتماءات الجنسية والعرقية والدينية.

٥-اتضح حضور الإسلام الفاعل في معالجة قضايا واقعنا المعاصر، والتي منها إشكالية المواطنة، حيث اتضح بطلان وزيف قول القائلين من أن هذا النوع من الإشكاليات لا يكون إلا بمعالجة عقلية بعيداً عن الشرع والدين .

٦-تعتبر الوثيقة رد على بعض مزاعم المستشرقين الذين اعتبروا غير المسلمين بمواطنين.

المصادر والمراجع

ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري :

- لسان العرب ، ط١ ، دار صادر ، (بيروت/د.ت) .

البوطي: د. محمد سعيد رمضان:

- فقه السيرة ، مكتبة الشرق الجديد ، (بغداد/١٩٩٠م) .

الدالاتي: د. عبد المعطي :

- ربحت محمدا ولم اخسر المسيح ، مؤسسة الرسالة ، (دمشق/د.ت)

السيد عبد العزيز سالم :

- التاريخ السياسي والحضاري للدولة العربية ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت/١٩٨٩م) .
- الشعيبي: أحمد قائد:
- وثيقة المدينة المضمون والدلالة، مجلة كتاب الأمة ، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، العدد ١١٠ ،السنة الخامس والعشرون ، (قطر/١٤٢٦هـ)، ص٦٦.

الصاقوط : د. محمد

- المواطنة والوطنية ، ط١، مطبعة النجاح الجديدة ، (الدار البيضاء/٢٠٠٧)

الصلابي: علي محمد :

- السيرة النبوية دروس وعبر في تربية الأمة وبناء الدولة ، (د.م/٢٠٠٠م)

عفيفي: د.محمد صادق:

- الإسلام والمعاهدات الدولية، مكتبة الانجلو المصرية، (القاهرة/١٩٨٥م)

عماد الدين الخليل :

- دراسة في السيرة ، ط٧، مطبعة الزهراء الحديثة ، (الموصل/١٩٨٣م).

غازي سعيد سليمان :

- المنهج الإسلامي في التعايش السلمي مع غير المسلمين ، ط١ ، مركز البحوث والدراسات الإسلامية ، (بغداد/٢٠١٠م) .

فادية احمد فقير:

- مقال (نساء ديمقراطيات بدون ديمقراطية)، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، ط١ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت/٢٠٠١م) .

فتحي هلال ، وآخرون:

- تنمية المواطنة لدى طلبة المرحلة الثانوية بدولة الكويت، مركز البحوث التربوية والمناهج بوزارة التربية، (الكويت/٢٠٠٠م)

فهمي هويدي:

- مواطنون لا ذميون ، ط٣ ، دار الشروق ، (بيروت/١٩٩٩م).
- المواطنة في الإسلام ، مقال منشور بجريدة الشرق الأوسط ، العدد ٥٩٠٢، الأربعاء١٩٩٥/١/٢٥م.

محمد حميد الله :

- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ط٥، دار النفائس (بيروت/١٩٨٥) .

الملاح: د. هاشم يحيى :

- الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة ، دار ابن الأثير ،(الموصل/٢٠٠٥م).